

الهداية

- [249] - 139 - (باب) الرجوع إلى منى ثم ارجع إلى منى، ولا تبت أيام التشريق (1)
- إلا بها، فإن بت في غيرها فعليك دم (2). وإن خرجت أول الليل، فلا ينتصف (3) الليل إلا وأنت بها، (فإن بت في غيرها فعليك دم) (4)، وإن خرجت بعد نصف الليل، فلا يضرك الصبح في غيرها (5). _____ 1 - أيام التشريق: أيام منى، وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر بعد يوم النحر " مجمع البحرين: 2 / 504 - شرق - ".
- 2 - قال العلامة في المختلف: 300 " إن الدم إذا أطلق حمل على أقل مراتبه وهو الشاة، عملاً بأصالة البراءة ". 3 - " فلا تنصف " ب، ج، البحار. 4 - ليس في " ب " و " ج ". 5 - عنه البحار: 99 / 311 صدر ح 37، والجواهر: 20 / 4 صدره. الكافي: 4 / 514 صدر ح 1، والفقيه: 2 / 331، والمقنع: 287، والتهذيب: 5 / 258 ح 38، والاستبصار: 2 / 293 ح 8 باختلاف يسير، عن معظمها الوسائل: 14 / 254 - أبواب العود إلى منى - ب 1 ح 8 و ح 9.
-